

تحرك عاجل

اعتقال أستاذ جامعي تعسفياً

في 29 ديسمبر/كانون الأول 2020، اعتُقل المعطي منجب، الأستاذ الجامعي المغربي والمدافع عن حقوق الإنسان؛ بينما كان يتناول غداءه في مطعمٍ بالعاصمة المغربية الرباط، واحتُجز تعسفياً منذ ذلك الحين. وكان يُجرى تحقيق جديد معه منذ 7 أكتوبر/تشرين الأول 2020، لاتهامه هو وأفراد من أسرته بغسل الأموال. ويعتبر هذا التحقيق آخر محاولات ترهيب المعطي منجب، وجاء انتقاماً منه، بسبب موقفه الانتقادي تجاه السلطات، و دعمه للحق في حرية التعبير بالمغرب، بعد تعرُّضه للمضايقات والمراقبة غير القانونية لأعوام. ويُعد المعطي منجب سجين رأي، وينبغي الإفراج عنه فوراً، ودون قيد أو شرط.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

رئيس الحكومة سعد الدين العثماني

قصر توراكة الملكي، الرباط 10070، المغرب

فاكس: +212 53 7771010

+00212537769995

تويتر: @ChefGov_ma

السيد رئيس الحكومة

تحية طيبة وبعد ...

نكتب إليكم، بشكل عاجل، لإدانة اعتقال السلطات للأستاذ الجامعي والمدافع عن حقوق الإنسان، المعطي منجب، في 29 ديسمبر/كانون الأول 2020، واحتجازه تعسفياً؛ فقد اقتادته عناصر من الأمن

بالزري المدني عنوةً، ودون أي إخطار مُسبق، من أحد المطاعم بالرباط إلى المحكمة الابتدائية في عاصمة البلاد، حيث مُثل أمام وكيل الملك. وأحالته وكيل الملك إلى قاضي التحقيق الذي بدوره أمر بحبسه احتياطياً، بعد استجوابه دون حضور أي محام.

وفي 7 أكتوبر/تشرين الأول 2020، فتح مكتب وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية في الرباط تحقيقاً جديداً بحق المعطي منجب، بعد أن أحواله وحدة معالجة المعلومات المالية إلى المكتب، استناداً لمزاعم بالاختلاس وغسل الأموال، تتعلق، على ما يبدو، بتلقيه أموالاً من الخارج لتنظيم ورش عمل للصحفيين المواطنين (ممارسي صحافة المواطن). وأخبر المعطي منجب منظمة العفو الدولية بأن تعرضه المتكرر لهذه المضايقات والتهديدات الاخيرة ترجع إلى مقابلة إذاعية، انتقد خلالها المديرية العامة لمراقبة التراب الوطني (جهاز المخابرات)، بسبب قمعها للمعارضين السياسيين، وكذلك إلى إعلان دعمه صراحةً للصحفيين المعتقلين، عمر الراضي وسليمان الريسوني.

وبالإضافة إلى ذلك، استدعى المكتب المركزي للأبحاث القضائية المعطي منجب أكثر من سبع مرات، على مدى الأشهر الماضية، لاستجوابه في الدار البيضاء والرباط. واستدعي أيضاً أربعة أفراد من أسرته، لا شأن لهم بأي نشاط سياسي، من بينهم شقيقته البالغة من العمر 70 عاماً وتعاني من مرض فقدان الذاكرة (مرض ألزهايمر)، وكان عليها السفر للدار البيضاء التي تبعد عن منزلها بساعات، لاستجوابها لأكثر من أربع ساعات. وأنكر المعطي منجب جميع التهم التي وُجّهت إليه.

ومن ثم، نحثكم على الإفراج عن المعطي منجب فوراً، ودون قيدٍ أو شرط؛ إذ أنه سجين رأي لم يُحتجز سوى لممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها. ونحثكم أيضاً على إغلاق التحقيقات معه، وإسقاط جميع التهم الموجهة إليه. ونحثكم على الاعتراف صراحةً بمشروعية نشاط المدافعين عن حقوق الإنسان ودعم عملهم، وتقدير إسهامهم في النهوض بحقوق الإنسان، وكذلك على إنهاء تجريم تلقيهم أي أموال من الخارج، لمباشرة عملهم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

المعطي منجب أستاذ جامعي، ومؤسس "مركز ابن رشد للدراسات والتواصل"، ورئيس منظمة "الحرية الآن" غير الربحية، التي أسسها مع الصحفي علي أنوزلا، وعضو بـ "الجمعية المغربية للصحافة الاستقصائية". ويُعلق المعطي منجب بصفة منتظمة على المشهد السياسي المغربي في وسائل الإعلام الدولية، ولدى المراكز البحثية والمنتديات الجامعية، حيث يتبادل، في الأغلب، آراءه أو يُقدم تحليلات بشأن انتهاكات السلطات المغربية لحقوق الإنسان. وفي 26 أكتوبر/تشرين الأول 2020، سافر المعطي منجب لمدة أربع ساعات من محل إقامته، استجابةً لأحد أوامر الاستدعاء التي تلقاها، واضطرَّ لركوب إحدى وسائل النقل العام، ما عرَّضه للإصابة بفيروس كوفيد-19، وكان عليه عزل نفسه في حجر صحي بعد رحلته. واستُدعي لاحقًا في 25 نوفمبر/تشرين الثاني و4 ديسمبر/كانون الأول 2020.

ومُنِع المعطي منجب في 2015 من السفر إلى إسبانيا، حيث كان من المقرر أن يُلقي حديثًا في مؤتمر حول وسائل الإعلام العربي في المراحل الانتقالية، ثم أُضرب عن الطعام لمدة 24 يومًا، احتجاجًا على منعه من السفر. وتدهورت حالته الصحية تدهورًا شديدًا في أثناء إضرابه، وأودع بالمستشفى بعد أن فقد وعيه. ورفعت السلطات عنه، بعد ذلك، حظر السفر في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2015.

وأُجري تحقيق مع المعطي منجب، وستة نشطاء آخرين، في 2015؛ لاتهامهم بـ "المس بالسلامة الداخلية للدولة" من خلال "دعاية" من شأنها "زعزعة ولاء المواطنين للدولة المغربية ولمؤسسات الشعب المغربي"؛ وذلك بموجب المادة 206 من القانون الجنائي، وبـ "النصب" وفقًا للمادة 540 من القانون نفسه، وبـ "تسيير جمعية تقوم بنشاط غير ما هو مقرر في قوانينها الأساسية" بموجب ظهير شريف (مرسوم ملكي) رقم 1.58.376 بشأن حق تأسيس الجمعيات. وكان استجواب الشرطة في إطار الدعوى المُقامة بحق المعطي منجب، والمتهمين الستة معه في 2015، يدور حول تلقيهم أموالاً من منظمة "فري بريس أنليميتد" غير الحكومية لتنظيم دورات تدريبية حول تقنيات "ستوري ميكر"، وهو تطبيق آمن لتبادل القصص، طورته المنظمة مع مجموعة "ذي غارديان بروجيكت"، المُكونة من مطوري البرامج ومصمميها والنشطاء والمحامين، وشركة "سمول وورلد نيوز". ويُمكن التطبيق الصحفيين المواطنين من نشر أي محتوى دون الكشف عن هويتهم، إذا أرادوا ذلك. ولا تزال محاكمة المتهمين في هذه القضية جارية منذ 2015. ووفقًا لما ذكره المعطي منجب، فإن جلسات محاكمته كانت تستغرق عادةً أربع أو خمس دقائق،

قبل أن يرجئ القاضي الحكم ويُعلن موعداً للجلسة المقبلة، وقد أُرجئ الحكم 21 مرة منذ 2015. وقد يُحكّم على المعطي بالسجن لمدة قد تصل إلى خمسة أعوام، إذا تَبُنَّت إدانته في القضية.

وذكرت الحكومة المغربية، في رسالة إلى منظمة العفو الدولية، أن الأسباب وراء التحقيق الأخير في 2020 مستنقاة من التقارير السنوية لـ "فري بريس أنليميتد" لعامي 2015 و2016؛ ما يشير إلى أن هذا التحقيق يتعلق بالدعوى المُقامة في 2015 بشأن تلقي تمويل من المنظمة غير الحكومية بالخارج، لتنظيم ورش العمل التدريبية للصحفيين المواطنين.

وتأتي هذه التهم على خلفية أنشطة مشروعة تحظى بحماية الحق في تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها. ووفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن الحق في حرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها يتضمن قدرة المنظمات غير الحكومية على الاشتراك في أنشطة جمع الأموال، والسعي للحصول على الموارد من جهات محلية وأجنبية ودولية، وتلقي هذه الموارد واستخدامها. وفضلاً عن ذلك، تُمثّل أي قيود على التمويل الأجنبي، تعيق قدرة الجمعيات على ممارسة الأنشطة المُقررة في قوانينها الأساسية، تضارباً لا مبرر له مع المادة 22 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"؛ الذي يُشكّل المغرب طرفاً فيه.¹

ومن ناحية أخرى، بيّنت منظمة العفو الدولية في أكتوبر/تشرين الأول 2019، كيف خضع المعطي منجب ومحامي حقوق الإنسان، عبد الصادق البوشتاوي، تحت المراقبة الإلكترونية غير القانونية منذ 2017 على أقل تقدير، باستخدام برنامج "بيغاسوس" للتجسس، أحد منتجات مجموعة شركات "إن إس أو" الإسرائيلية.

لغة المخاطبة المفضلة: اللغة العربية أو الفرنسية أو الإنكليزية

يمكنكم استخدام لغة بلدكم

ويُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 2 مارس/آذار 2021

ويُرجى مراجعة فرع منظمة العفو الدولية في بلدكم، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضلة: المعطي منجب (صيغ المذكر)

¹ انظر وثيقة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، فيكتور كورنينكو وآخرون ضد بيلاروس (بلاغ رقم 2004/1274)، وثنائى الأمم المتحدة (CCPR/C/88/D/1274/2004)، 2006، الفقرة 7.2؛ تقرير المقرر الخاص المعنى بالحق فى حرية التجمع السلمى والحق فى حرية تكوين الجمعيات، 2013، وثنائى الأمم المتحدة (A/HRC/23/39)، الفقرة 16